



## بـ لـ اـ غ

تنهي مديرية التجارة لولاية قالمة إلى علم كافة المتعاملين الاقتصاديين الناشطين في مجال الاستيراد لإعادة البيع على الحالة أن إيداع ملفات طلبات شهادة إثبات احترام طبقا للأحكام التنفيذية المنصوص عليها في المرسوم التنفيذي رقم 458-05 المؤرخ في 30 نوفمبر 2005 المعدل والمتمم الذي يحدد كفاءات ممارسة نشاطات استيراد المواد الأولية، المنتوجات والبضائع الموجهة لإعادة البيع على حالتها يتم عن طريق عنوان البريد الإلكتروني التالي.

[commerce.exterieur24@gmail.com](mailto:commerce.exterieur24@gmail.com)

وعليه يطلب من المتعاملين المعنيين التأكد من صحة الوثائق المكونة للملف حسب استمارة الطلب المرفقة للتحميل عبر الصفحة الرسمية للتواصل الاجتماعي Facebook لمديرية التجارة قالمة.

## هـ ا م :

- كل تصريح خاطئ ينجم عنه رفض طلب وسحب الشهادة المسلمة دون الإخلال بالإجراءات القضائية والإدارية في حق المخالف.
- كل ملف مودع ناقص يرفض.

